

مقاييسة تقديرية

لعملية إنشاء و رصف طريق المنيرة (الاربعين) لربط
راس النقب - بالكتلا بطول ١٥ كم خطه العام
المالي ٢٠٢٢ / ٢٠٢٠

الاس ————— م:

العذ ————— وان:

تاريخ فتح المظاريف:

التأمين الابتدائي: ٣٠٠ الف جنيه

مدة العملية: ١٨ شهر

ثمن الكراسة شامل: ٥٠٠ جنيه

يعتمد

رئيس مركز ومدينة نخل

()

مدير عام / سليمان فرج محمد

مدير عام الادارة الهندسية

()

عودة محمد عودة

مقاييس تقديرية

لعملية إنشاء و رصف طريق المنيرة (الاربعين) لربط راس النقب - بالكتلا بطول ١٥ كم خطة العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢٠

البيان	الوحدة	الكمية	الفئة			الاجمالى	ملاحظات	م
			ج	ح	م			
١	٣م	٥٠٠٠	-	١٥	-	٧٥٠٠٠	بالметр المكعب أعمال الحفر والردم للوصول الى المنسوب التصميمي أو جسر الطريق والبند يشمل ضبط مناسبات التربة الموجودة مع أعمال الردم للأماكن المنخفضة والقطع للأماكن العالية مع الدمل للترابة جيداً والرش بالمياه وتسويه مع نقل المخلفات الزائدة الى المقالب العمومية وكل مايلزم لنهاي البند حسب أصول الصناعة والمواصفات الفنية وتعليمات جهاز الاشراف ممagine بالметр المكعب	١
٢	٢م	٩٠٠٠	-	٤٠	-	٣٦٠٠٠	بالметр المسطح توريد وفرش طبقة أساس من التربة الزلطية طبقاً للتدرج (ب) بسمك نهائى لا يقل عن ٢٥ سم بعد الدمل على طبقتين مع الرش بالمياه والهرس وتسويه السطح النهائي وعمل الاختبارات اللازمة في القطاعات التي يحددها المهندس المشرف وطبقاً للمناسبات التصميمية مع مراعاة الميل المطلوب ونهاي البند طبقاً لأصول الصناعة والمواصفات الفنية وتعليمات جهاز الاشراف ممagine بالметр المسطح	٢
٣	٢م	٩٠٠٠	-	٢٠	-	١٨٠٠٠	بالметр المسطح توريد وعمل طبقة تشريب من الإسفالت السائل متوسط التطوير (M.C.O) بمعدل ١,٥ كجم /م شامله مع مراعاة تنظيف سطح طبقة الأساس جيداً من الأتربة والمواد المفتككة وترميم أي حفر تتكون بالسطح من نفس طبقة الأساس وتهرس جيداً قبل اضافة طبقة (M.C.O) وحسب المواصفات الفنية وأصول الصناعة مما جميعه بالметр المسطح	٣
٤	٢م	٩٠٠٠	-	١٤٠	-	١٢٦٠٠٠	بالметр المسطح توريد وفرش طبقة سطحية من خلطة إسفالية تتكون من خليط متجانس من كسر الأحجار الطبيعية الصلبة تدرج ٤/٤ والمواد النعامة البدورة بالنسبة المقررة طبقاً على الساخن بسمك لا يقل عن ٥ سم بعد الدمل باستخدام وحسب المواصفات الفنية وأصول الصناعة ممagine بالметр المسطح	٤
٥	٢م	٦٠٠	-	٥٠٠	-	٣٠٠٠	بالметр المكعب توريد وبناء وتنفيذ بش لزوم تكاسي جسر الطريق سmek لا يقل عن ٤٠ سم والخدمة السفلية ٨٥*٨٥ سم مع اعتماد العينة قبل التوريد والتركيب بيني بمونة الاسمنت بمحتوى اسمنتى ٣٥ كجم/٣م رمل مع عمل الكحالة وملئ الفراغات و العراميس حسب أصول الصناعة و المواصفات الفنية وتعليمات طاقم الاشراف ممagine بالметр المكعب	٥
٦	٢م	١٨٠٠	-	٢٠٠	-	٣٩٠٠٠	بالметр المسطح توريد وصب خرسانة عادية بسمك ٢٠ سم طبات الطريق ومحمل على البند اعمال الحفر او الردم والدمل على طبقات للوصول الى المنسوب المطلوب مع عمل قدمه علوية وسفلى بعمق ٥ سم وبنفس السمك ٢٠ سم وبنسبة خلط مكونة من ٠,٨ م ٣ زلط + ٠,٤ م ٣ رمل + ٢٥٠ كجم/٣ اسمنت بورتلاندي عادي ونهاي البند حسب أصول الصناعة و المواصفات الفنية وتعليمات طاقم الاشراف ممagine بالметр المسطح	٦

يعتمد:

رئيس مجلس ومدينة نخل

مهندس الطرق

مدير عام الادارة الهندسية

مدير المشروعات

مدير المشروعات

/م

/م

/م

عوادة محمد عوادة

مدير عام / سليمان فرج محمد على

مقاييس تقديرية

لعملية إنشاء و رصف طريق المنيرة (الاربعين) لربط راس النقب - بالكتلا بطول ٤١كم خطوة العام المالي ٢٠٢٢/٢٠٢٠

ملاحظا	الاجمالى		الفئة		الكمية	الوحدة	البيان	م
	ج	م	ج	م				
٧	١٤٤٠٠٠	-	٨٠٠	-	١٨٠٠	٢م	بالمتر المسطح توريد و عمل طبقة أساس من التربة الزلطية ٢٥ سم مع الدملك والهرس مع الرش بالمياه وتسوية السطح وصب ترابيع خرسانية مسلحة تسليح @٥ ١٢ في التجاھين ونسبة خلط من ٠،٨ م ٣ زلط + ٤ م ٣ رمل ومحتوى اسمنتى ٣٥٠ كجم/م ٣ ومحمل على البند ضبط المناسب ونهو البند حسب أصول الصناعة و المواصفات الفنية وتعليمات طاقم الاشراف مماجيعة بالمتر المسطح	

يعتمد:

مدير عام الادارة الهندسية

مهندس الطرق

مدير المشروعات

م

م

رئيس مجلس ومدينة نخل

عودة محمد عودة

()

مدير عام / سليمان فرج محمد على

الاشتراطات العامة :- لعملية أنشاء و رصف طريق المنيرة

(الأربعين) لربط راس النقب - بالكتلا بطول ١٥ كم خطة
العام المالي ٢٠٢٠ / ٢٠٢٢

تخصيص هذه العملية للشروط الموجبة للتصميمات و

الاستشارات الهندسية و يعتبر مقدم العطاء أطلع عليها وعلى الشروط المكملة ووافق على العمل بمقتضاهما وإحكام القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته أساس التعاقد في هذه العملية وذلك بتقديم عطائه في مظروفين مغلقين أحدهما فني والآخر مالي .

١- تقبل العطاءات بقسم العقود بديوان المجلس من الساعة الثانية عشرة ظهراً يوم ٢٠٢٠ / / الموافق

٢- العطاء ساري المفعول لمدة (٩٠) تسعون يوم من تاريخ فتح المظاريف . وعند تقديم التأمين الابتدائي بخطاب ضمان يجب اتقان مدة سريان خطاب الضمان عن (١٢٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية وذلك طبقاً لاحكام المادة ٧٠ من اللائحة التنفيذية (٩٠) يوم مدة سريان العطاء من تاريخ فتح المظاريف الفنية مضافاً اليها مدة لا تقل عن ٣٠ يوم على الأقل بعد انتهاء المدة المحددة (سريان العطاء)

٣- الكمية المبينة بكراسة الشروط والمواصفات تقديرية وفنية ومفصلة و الغرض منها بيان مقدار العقد بصفة عامة و العبرة بما يطلب من المقاول تنفيذه دون اعتراض منه أو المطالبة بأي تعويض وعلى المقاول التتحقق من صحة الكميات و الرسومات و يطبق على المقاول نص القانون لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها واى مواد مضافة بخصوص الكميات المنفذة . مادة ٨٧ و مادة ٨٢ من لائحة التنفيذية لقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ واى تعديلات تطرأ عليه.

٤- للمجلس الحق في رفض أو قبول لأى عطاءات او تجزءاته او الغاء المناقصة بدون ابداء الاسباب لقدم العطاء
٥- على المقاول تقديم صورة سابقة أعمال معتمدة من الجهات السابق التعامل معها وصورة بطاقة التصنيف باتحاد المصري للمقاولين
التشييد والبناء كذا البطاقة الضريبية مجددة مع العطاء وشهادة تسجيل لمصلحة القيمة المضافة وصورة من السجل التجاري مجدد
وصورة من عقد تأسيس الشركة وكشف بالمعدات ومرکز الصيانة ان وجدت وشهادة بيانات مؤقتة (اصل) من الاتحاد المصري
للقاول التشييد والبناء

٦- على المقاول تدبير جميع مواد البناء الداخله المستخدمة في العملية دون الانتظار لأى تصاريح دون ان يؤثر ذلك بمدة العملية وان
يضع المقاول في تقييمه الفئات - البنود - التقلبات الاسعار - الضرائب العامه - القيمة المضافة وخلافه خلال مدة التنفيذ .

٧- اى تأخير عن المدة الاصلية للتنفيذ ٣٠ دون مبررات يطبق عليه القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٨
٨- يعين المقاول مهندسا نقابيا متخصصا لكل عملية منفصلة مدير للمشروع متضامنا معه في المسؤولية و يحضره معه عند التعاقد على أن
يقدم إقرارا بالإشراف على العملية خلال مدة التنفيذ وللمجلس الحق في خصم مبلغ ٣٠٠ جنية (فقط ثلاثة جنيهات) يوميا عن كل
مهندس غير متواجد أثناء سير العمل .

- ٩-يلتزم المقاول بتنفيذ قوانين العمل والاحتياطات الصحية والبيئية والأمنية للعمالة القائمة على التنفيذ .
- ١٠- المقاول مسئول عن تدبير المياه والإنارة بمعرفته على نفقة ويقتصر دور المجلس على اعطاءه الخطابات اللازمة لتسهيل مهمته فقط.
- ١١- تبدأ مدة العملية من تاريخ استلام الموقع أو التاريخ المشار إليه بالفقرة رقم (٢٥) من الاشتراطات العامة ومدة العملية وهي : -
- ١٢- أي اشتراطات مخالفة لما جاء بسفر الاشتراطات وكذلك اشتراطات المجلس تعتبر مرفوضة قطعياً وللمجلس الحق في رفض أي عطاء مقرن بأي اشتراطات أو تحفظات تخالف الاشتراطات العامة والخاصة والاشتراطات العامة للمجلس للعملية.
- ١٣- على المقاول تجهيز مكتب بمنطقة العمل حسب اشتراطات المكتب العربي وتحفظه به نسخة من الرسومات وصورة التعاقد والاشتراطات العامة وفي حالة تأخير تجهيز المكتب تطبق غرامة ج (٢٠٠) مئتان جنيه فقط) في اليوم .
- ١٤- يقوم المقاول بتقديم تصميم الخلطات الخرسانية المسلحة والعادي وذلك باستخدام المواد المحجرية التي ينوى استخدامها بحيث لا يقل اجهاد الخرسانة المسلحة عن كجم/سم^٢ ٢٧٠ بعد ٢٨ يوم ولا يقل اجهاد الخرسانة العادي عن كجم/سم^٢ ٢٠٠ بعد ٢٨ يوم كذلك وعلى الا يقل محتوى المتر المكعب من الخرسانات من الاسمنت عما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات والرسومات مع تقديم نتائج تكسير المكعبات القياسية الخرسانية بكل عنصر في حالة طلب ذلك .
- ١٥- على المقاول قبل البدء في استخدام اي مادة التأكد من صلاحيتها وذلك للمواد المستخدمة ومنها (الحديد - الأسمنت - الخشب - الزجاج - الرمل - الماء - والرولط) والتي يتم استخدامها في جميع اجزاء المنشآة وذلك قبل البدء في استخدامها وكذا بعد استخدامها حيث تكون مطابقة للمواصفات الفنية وفي حالة مخالفتها بعد استخدامها يتم ازالتها بمعرفة المقاول دون المطالبة بأى تعويض واستخدام اي مواد بالعملية تعتبر بمثابة اقرار كتابي من المقاول بصلاحية هذه المواد ومطابقتها للمواصفات ومسئوليته عن اي مخالفة تظهر نتيجة استخدام هذه المواد.
- ١٦- يتم توقيع مقدم العطاء على صفحات المعايضة والاشتراطات العامة ويختم بختمه الخاص.
- ١٧- على المقاول تقديم رسومات تنفيذية لما يتم تعديله بمشروعات على مقاييس رسم ١:٥٠ على لوحات مناسبة مبين عليها جميع ما سيتم تركيبه أو تعديله بمعرفة المقاول على أن يعتمد من جهة الاشراف أصل + ٣ صور .
- ١٨- يلتزم المقاول إخطاره بقبول عطاءه واستيفاء التأمين النهائي وكذا وثائق التأمين عن الأعمال قبل البدء في العمل وذلك خلال مدة عشرة أيام وفي حالة عدم قيامه باستيفاء التأمين يطبق المادة ١٨ من القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ .
- ١٩- على المقاول تقديم عينات عن كافة الأعمال الخاصة لأعمال (البلاط - التجارة و خردواتها - أعمال الألمنيوم - الإعمال الصحية و خردواتها - الأعمال الكهربائية و جميع مشتملاتها من مفاتيح وماخذ واسلاك ولوحات و علب توزيع للاعتماد من قبل المجلس قبل التركيب.
- ٢٠- يتم وضع الاسعار لجميع البنود بمعرفة المقاول واضحة مع تفاصيدها بخط واضح في خانة الفئة .

٢١- يعتبر دفتر الزيارة أصل + صورة من المستندات الخاصة للمشروع و المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن تواجد دفتر الزيارة بالموقع بتنفيذ كل ما جاء بتعليمات موقعه من مدير الأعمال و المهندسيين المشرفين و الإدارة يعتبر أي أعمال لم يصرح بها في دفتر الزيارة غير ملزمة للإدارة و أي أعمال لم يصرح بها من قبل طاقم الإشراف مرفوضة و لا يستحق عنها أي مستحقات و تزال على نفقة المقاول على أن يتم تقديم هذا الدفتر ضمن مستندات ختامي العملية .

٢٢- على المقاول التأكيد من موقع الإنشاء للعملية على الطبيعة قبل الدخول في المناقصة.

٢٣- على المقاول استلام موقع العملية خلال أسبوع من تاريخ صدور أمر الشغل وفي حالة تخلف المقاول عن استلام الموقع مدة تزيد عن أسبوع آخر يعتبر ابتداء مدة العملية من تاريخ تسديد التأمين النهائي .

٤- على المقاول تقديم برنامج زمني تنفيذي للأعمال على أن يلتزم به بعد إقراره و اعتماد من المجلس و في حالة الإخلال بهذا البرنامج يحق للمجلس تعليمة قيمة غرامات التأخير حتى انتهاء الأعمال او سحب الأعمال و ذلك حسب ما يراه المجلس .

٥- على المقاول التأكيد بنفسه من أن المعايير المباعة له وكذا المستندات والتوصيات والتعديلات المرفقة هي لذات العملية المتقدم لها وأن جميع الكميات الخاصة بالبنود مدونة بالمقاييس و ان يراجع مجلس المدينة في اي اوضاحات له قبل جلسة فتح المظاريف .

٦- على المقاول التقدم بنفسه عند طلب شراء النسخة أو بتوكييل رسمي معتمد وكذا عند حضور جلسات فتح المظاريف .

٧- على المقاول ان يضع الاسعار للعملية عند دراسته لها شاملة القيمة المضافة المقررة للأعمال المقاولات و اى ضرائب ورسوم ووالالتزامات حكومية اخرى وفقا لاحكام القوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن .

٨- لا يسمح للمقاول بأي حال من الأحوال تجزئة الكميات أو فئاتها بالمقاييس وأن يتم وضع أسعاره على الكميات المنصوص عليها بالمقاييس واضحة وبفترة واحد للبند ويستبعد أي عطاء يقترب باشتراطات او تحفظات تخالف في اشتراطات المجلس . ولا يقبل تحويل الاسعار من بند الى اخر .

٩- على المقاول قبل البدء و التنفيذ أن يبدأ في استخراج التراخيص بالبناء على الموقع و على نفقته الخاصة طبقا للقانون ١٠٦ لسنة ٧٦ والقانون ٢٥ لسنة ٩٢ و القانون ١٠١ لسنة ٩٦ على أن تضاف مدة استخراج التراخيص التي تزيد عن ١٥ يوم لمرة العملية الأصلية .

١٠- يتم عمل التقرير الاستشاري بمعرفة المكتب المصمم وعند العمل بمقتضاه يتحمل المقاول تكلفة تقرير الاستشاري خصماً من حسابه .

١١- يقصد بالعملية المطروحة تنفيذ الرسومات بالكراسة والتي على أساسها تم البت و اى زيادات تنتيج عن تعديل في الأساسات بناء " على التقارير الاستشارية والتي يتحتم تنفيذها او زيادة في الحصر الفعلى لمقاييس المشروع لا تدخل في نسبة ال٢٥٪ المقررة بالقانون في تعديل حجم العقد .

١٢- بالإضافة إلى المادة ٤ من دفتر الشروط من المكتب العربي يحق للإدارة أن تنظر في المدد التي تجيزها الادارة كمدد توقف قهري و دون مطالبة بزيادة الأسعار بعد العرض على إدارة الفتوى لنص المادة (٢٣) من قانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م وهي :-

- ایام الحروب والکوارث الطبيعية وتسجل بدفتر الزيارة من طاقم الاشراف بما يفيد التوقف الفعلى ولا تشمل السنوات والامطار والامور الاعتياديه التي يمكن للمقاول تقديرها عند دراسة العملية
 - اى عوائق غير ظاهرة او تعديل في الواقع بالمكاتب رسميّة او تأخير في اعتماد الترخيص المقدّم للادارة الهندسية بخطاب رسمي يوضح سبب التوقف.
- ٣٣- اى بناء غير وارد في كراس الشروط والمواصفات يحاسب على قائمة الاعمال السنوية لسنة التعاقد
- ٣٤- للمجلس الحق في الغاء او استحداث اى بناء حسب احتياجات العمل بالموقع .
- ٣٥- يتم التنفيذ في حدود الاعتماد المتاح .
- ٣٦- على المقاول عدم وضع شرط اى تأخير في صرف الدفعات بضاف الى مدة العملية .
- ٣٧- على المقاول الراسى عليه العمليه يلتزم بسداد مستحقات وحدة العمالة الغير منتظمه وذلك تنفيذا لنص المادة ٢١ من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣م وعدم صرف اى مبالغ الا بعد تسوية مستحقات وحدة العمالة الغير منتظمه بمديرية القوى العاملة .
- ٣٨- على مقدم العطاء تقديم إقرار للتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة طبقاً لنص المادة ٢٣ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

توقيع مقدم العطاء:-

يشمل المظروف الفنى على التأمين المؤقت والبيانات والمستندات المطلوبة للتحقق من مطابقة العرض الفنى للشروط والمواصفات المطروحة وتوافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية لمقدم العطاء وعلى الاخص:-

- جميع البيانات الفنية على العرض المقدم
 - طريقة التنفيذ
 - البرنامج الزمني للتنفيذ
 - بيان مصادر ونوع المواد والمهام والاجهزه التى تستخدم فى التنفيذ
 - بيان عن اسماء ووظائف وخبرات الكوادر التى سي SEND اليها الاشراف على التنفيذ
 - بيانات كاملة عن الشركات التى يSEND اليها جزء من التنفيذ
 - سابقة الاعمال
 - بيان القيد فى السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد
 - القيد فى السجل التجارى او الصناعى او السجلات التى يكوت القيد بها واجبا قانونيا حسب الاحوال
 - شهادة عضوية الاتحاد المصرى للتشييد والبناء
 - شهادة تسجيل لدى مصلحة القيمة المضافة
 - البطاقة الضريبية
 - بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء
- المظروف المالى ويشمل :-
- قوائم الاسعار وطريقة السداد
 - قيمة الصيانة وغيرها من العناصر التى تؤثر على القيمة المالية للعرض وفقا لما تقتضيها شروط الطرح
 - يرفق بالمظروف الفنى التأمين الابتدائى بمبلغ () أو خطاب ضمان .

العقود	شئون المالية	الادارة الهندسية
()	()	()

رئيس المركز و المدينة

()

مدير عام / سليمان فرج محمد على

